

من رؤسهم ثم أعط فرض من لا يرد عليه من أقل بخارجيه ثم انظر
 بين رؤس من يرد عليه وبين ما بقي من مخرج فرض من لا يرد عليه في
 الأحوال الثلاث الاستقامة والموافقة والمباينة فان استقام
الباقى من مخرج فرض من لا يرد عليه على عدد رؤس من يرد عليه
فإنها اخذ بهذا الطريق وهو طريق الاستقامة فانك تأمن مؤنة
 الضرب فصنع المسئلة من مخرج فرض من لا يرد عليه من غير احتياج
 إلى ضرب **كزوج وثلاث ثبات** فنقول أقل مخرج فرض من لا يرد عليه
 اربعة لان فرضه في هذا المقام ربع وأقل خرج اربعة مسئلة
 من لا يرد عليه اربعة فاعطينا فرض من لا يرد عليه وذلك واحد من أقل
 مخرجه وذلك اربعة فبقيت ثلثه ثم نظرنا بين رؤس من يرد عليه
 وذلك ثلثة وبين ما بقي من مخرج فرض من لا يرد عليه وذلك ايضا
 ثلثة في الأحوال الثلاث المذكور فلم نجد بينهما الاستقامة فلا حاجة
 إلى ضرب وهو يتطرد ذكر في باب التصحيح بحيث لو كان سهام كل فريق متساويا
 عليهم بلا كسر فلا حاجة إلى الضرب فكذلك هنا فقسمتما الباقي من مخرج فرض
 من لا يرد عليه على عدد رؤس من يرد عليه فاصاب لكل واحد منهم
 واحد تأمل **وان لم يستقم** وان لم يستقم الباقي من مخرج فرض من لا يرد عليه
 على عدد رؤس من يرد عليه فانظر بينهما أي بين ما بقي من مخرج فرض
 من لا يرد عليه وبين رؤس من يرد عليه في هذه الصورة في الحالين
 أي الموافقة والمباينة **فاضرب وفق رؤسهم ان وافق رؤسهم**

الباقى

الباقى من مخرج فرض من لا يرد عليه في كل مخرج فرض من لا يرد عليه ليكون
 المبلغ تصحيح المسئلة ثم اضرب نصيب من لا يرد عليه من مسئلة في وفق كل
 من يرد عليه ونصيب من يرد عليه من مسلتهم فثبت ما بقي من مخرج فرض من
 لا يرد عليه فتعطي الحاصل منها لهما **كزوج وست ثبات** فنقول فان ما بقي
 من مخرج فرض من لا يرد عليه ثلثة ورؤس من يرد عليه ستة فنظرنا
 بينهما في هذين الحالين فلم نجد بينهما إلا موافقة ثلثة فضرنا
 ثلث رؤس من يرد عليه وذلك اثنان في كل مخرج فرض من لا يرد عليه
 وذلك اربعة صار ثمانية ثم ضرونا نصيب من لا يرد عليه من مسئلة
 وهو واحد في ثلثة مسئلة من يرد عليه وذلك اثنان صار اثنان
 فله ذلك ثم ضربنا نصيب من يرد عليه من مسئلته وهو ستة في
 ثلث ما بقي من مخرج فرض من لا يرد عليه وذلك واحد صار
 ستة فله ذلك **ولا** أي ان لم يوافق رؤسهم الباقي **فاضرب**
كل رؤسهم في كل مخرج فرض من لا يرد عليه والمبلغ تصحيح
المسئلة أي ليكون المبلغ تصحيح المسئلتين ثم اضرب نصيب
 من كان له شيء من مسئلة من لا يرد عليه في كل مسئلة من لا يرد
 عليه في كل مسئلة فنقول من يرد عليه واحد نصيب من كل له
 شيء من مسئلة من يرد عليه في ما بقي من مخرج فرض من لا يرد عليه
 فتعطي الحاصل من هذين الضربين لكل واحد منهما **كزوج خمس ثبات**
فنقول فان ما بقي من مخرج فرض من لا يرد عليه ثلثة ورؤس من يرد عليه